من المتكلمين بانه القائم بنفسه واخرون منهم بانه الغني عن المحل و نقض كل من التعريفين بصدقه على الباري و الموضوع هو المحل الذي يقوم ما حل فيه اي يحققه و يكون وجود الحال بوجوده وذلك المحل كالجسم مثلا فانه باعتبار حلول العرض به يقال له موضوع لان حقيقة العرض وذاته تتحقق بذلك القيام اي العرض في نفسه بحيث يطلع النظر عن محلية و هو المعبر عنه بالموضوع فالمحل اعم من الموضوع لانه الذي حل فيه الشيء سواء كان متوهما له ام لا واما الموضوع فقد اعتبر فيه قدر زايد و هو كونه متوهما لما حل به فتبين لك في التعريف الاتي ان موضوع صادق بان لا يوجد في محل اصلا وذلك كالهيولى عندهم فانه جوهر و ليست حالة بمحل لانها هي نفس المحل او وجد فيه لكنه ليس بموضوع كما في الصورة الجسمية فانها حالة في الهيولى و ليس الهيولى بالنسبة اليها موضوعا لانها ليست متوهمة للصورة بل الامر بالعكس و هو ان الصورة متوهمة للهيولى قوله فهي خاصة من خواص و التعريف بالخاصة رسم ناقص قوله قال في ح الحاكي هو متى للبيضاوي المفسر في علم الحكمة و الكلام شرح الاصبهانيين و المراد الجديدين و الصوفي و شيخ الاسلام ذكريا الانصاري و قد اطلعت عليها و لعلها او لهما و عشكر ح الاصبهانيين السيد الجرجاني بحاشية صغيرة جدا لم يستوف فيها وسعه لوضوح البين و اما المطالب فهو متى للدرموني في علم المنطق اكبر محاكمة من شمسية شرحه القطب الرازي و حشاه السيد الجرجاني بحاشية مملوة من التحقيقات و اعتنى الفضلاء بها في قطرها هو اشتهر جمعه قوله للجواهر التي هي الانسان اي بمعنى ان كل نوع اندرج تحت الجوهر سواء كان نوعا اضافيا كالجسم مثلا او نوعا حقيقيا كالانسان يختلف احد في ان الجوهر جنس له فان ذلك مما لا يشتبه على احد ان النوع ما كان مركبا من الجنس و الفصل قوله بل الخلاف اي بل وقع الخلاف في انه هل الجوهر جنس لكل ما تحته من الانواع او الفصول فان الفصول ايضا مما يصدق عليه الجوهر و التحقيق ان الفصل لا جنس له اذ لو قدر ان الجوهر جنس للفصل لما احتاج الفصل الى فصل و هو ايضا مما يصدق عليه الجوهر فيحتاج لفصل اخر و هكذا فيتسلسل فتعقل الماهية بالكنه الى ما لا نهاية له و هو محال فتبين ان الجوهر ليس جنسا لهذه الفصول فانه نوع جنس للانواع المندرجة تحته فقط لانها و للفصول للزوم المحذور فيكون بالنسبة للانواع جنسيا و للفصول اعراضا عاما و لذلك قال في ح المطالع لا يعقل للفصل جنس قوله و قد انكر المتكلمون اكثر هذه الاقسام المتبادرة من سياق الكلام ان المراد الاقسام التسعة للعرض فيراد بالاكثر حينئذ ما عدا الكيف و الاين فان المتكلمين ينكرون الكم ايضا اي وجوده و زيادته على الجسم فليس ثم الا الاجزاء التي تركب منها الجسم فانه نص في شرح المواقف على ان المتكلمين انكروا المقادير و العدد بنا على تركيب الجسم عندهم من الاجزاء التي لا تتجزأ فانه لا اتصال بين الاجزاء التي تركب منها

الجسم عندهم بل هي منفصلة في الحقيقة الا انه لا يحس بانفصالها لصغر المحاصل التي تماسة الاجزاء عليها قلا تسلمون ان هذا الاتصال اي امر امتصال في حد ذاته هو عرض حال في الجسم وان الاجزاء التي تعرض في الجسم بينها احد مشترك و العود امر اعتباري و المتبادر من الاقسام اقسام العرض التسعة السيئة و حيث اراد بالاكثر ما عدا الاين فيبقى ان المتكلمين لا ينفون وجود شيء من هذه الاعراض التسعة السبعة الا الاين و هذا صريح في اخر العبارة و انها من الامور الاعتبارية قوله قال ابن السبكي عبارته مع شرح المحلي هكذا و الاصح ان النسب و الاضافات امور اعتبارية بمعنى ان العقل لا وجود لها بالخارج و قال الحكماء الاعراض النسبية موجودة في الخارج اه و نحن اول نشرح معنى الاعتبارية ثم معنى الوجود الخارجي ثم نتكلم على المصنف اما الاعتبارية فان في امور يعتبرها العقل لا وجود لها خارجا قال السيد في حاشيته التجريد اذا ثبت في الذهن قد يكون ثابتا في حد نفسه مطابقا للواقع و يسمى اعتباريا حقيقيا و قد لا يكون كذلك و يسمى اعتباريا فرضيا اه و اما الوجود الخارجي فمعناه تحقق الشيء و كونه في الخارج فاذا قلنا مثلا زيد موجود في الخارج ففي الخارج ان فيس الى ذات زيد كان ظرفا لوجوده و ان قيس الى وجوده كان ظرفا لنفسه لا لوجوده و الا كان للوجود وجود و تسلسل و بهذا ظهر لك الفرق بين ما جعل الخارج ظرفا لوجوده و ما جعل ظرفا لنفسه و الوجود الخارجي يسمى وجودا اصليا و عينيا و يقابله الوجود الذهني و يسمى وجودا ذهنيا و وجودا علميا اصليا و هو وجود الشيء بانفسه في الذهن او بمثال يطابقه على اختلاف الرايين عند الحكماء القايلين بالوجود الذهني ثم ما ذكرناه من ان الامور الاعتبارية لا وجود لها لا في الذهن لا فرق بين صادقها و كاذبها هو الذي يميل اليه العقل و يختاره و اما ما قيل من ان الصادق منها له تحقق في نفسه مختلف من جهة انه لا فرق بينه و بين المحال مع ان نفي الاحوال مطلقا بالقول باعتباريات قلنا ان لها وجودا في نفسها لزم التاويل بنفي الحال الراجع اليها و ما يجاب من تحقق المحال اقتضى فكلام ظاهري و دعوى غير مسلمة لانها لم تثبت و ما تثبت به من ان ثبوت الحال للمحل اقتضى من ثبوت الاعتبارية فان الحال على القول به له ثبوت في نفسه و ثبوت في المحل و الاعتباري له ثبوت في نفسه دون المحل و لذلك صح اضافته تعالى بالجواز الاعتبارية كالخلق و الرزق مع ان ذاته لا تكون محلا للحوادث فمردود بانه لا يعقل صفة ثبوتية بدون موصوف تقوم به و الفرق تحكم و اذا انتفى الى وجدانيا و رجعت اليد وجدة الثبوت للشيء في نفسه لا يقبل نقاش ثابتا بالقوة في الضعف و اما ما يبقى هم من قول السيد سابقا لم ثابت في الذهن قد يكون ثابتا في حد نفسه من ان الاعتباري له ثبوت في نفسه فمندفع بما قاله بعض فضلا الاعاجم و الظاهر ان للشيء تحققا بالنظر الى نفسه غير

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)